

تطور المذهب المالكي بالمغرب وأهم مراحلها

د. صحراوي خلواتي*

ككل شيء يبدأ صغيراً ثم يكبر وبسيطاً ثم يتركب ويتعقد، كذلك الأمر بالنسبة لمذهب الإمام مالك الذي مرّ بمراحل مختلفة ومتنوعة وفق خطة سليمة رشحته في تدرجه لأن يبلغ أهدافه ويصل إلى غاياته، فقد مرّ بثلاث مراحل أساسية هي:

1. مرحلة النشأة والتأسيس:

عرفت بلاد المغرب الإسلامي في عهد الولاة مذاهب تشريعية مختلفة كمذهب أبي حنيفة والمذهب الشافعي ومذهب الأوزاعي، وسيطرت عليها أفكار متنوعة كالفكر المعتزلي والإباضي والفكر الخارجي وغيرها¹.

ولم تعتنق هذه البلاد المذهب المالكي إلا بعد أن رحل في النصف الثاني من القرن الثاني الهجري ثلة من الطلبة إلى المدينة المنورة إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث كان مالك بن أنس يلقي دروسه بطريقة المحبة المرغبة، ويروي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسانيد عالية، ويفتي بمعرفة شرعية ولغوية وأثرية واسعة².

كانت هذه الثلة التي نذبت نفسها لهذه المهمة الصعبة والتي تمثلت فيمن صار بعد ذلك من العلماء الأجلاء أمثال علي بن زياد وأبو مسعود بن أشرس والبهلول بن رشد وعامر بن محمد وغيرهم قد حبست نفسها على مجالس مالك سنوات طويلة من الزمن حتى وصلوا إلى مرحلة الاجتهاد المذهبي³.

وبعودة هذا الكم الهائل من طلبة مالك إلى بلدانهم بدأت نواة المذهب تتكون لتتوسع رويداً رويداً خصوصاً بعد أن تبنها السلطان وصار ينفح عنها ويكافح كما مرّ بنا، ففي بلاد المغرب كان إدريس بن عبد الله الحسن مؤسس دولة الأدارسة يدعو الناس للأخذ بمذهب مالك وإتباع نهجه وجعله مذهباً رسمياً للدولة⁴، أمّا ملك الأندلس المستنصر بن عبد الرحمان الناصر فقد أعجب بمالك عن طريق تلاميذه الأندلسيين فحمل الناس على مذهبه وأعطاه الصبغة الرسمية ليكون مذهب الدولة⁵.

وقد أرسى السلطان المذهب المالكي عن طريق إسناد منصب القضاء للعلماء المالكية، ففي الأندلس ولي سعيد بن عبدوس⁶، وولي الأمير الحكم محمد بن بشير القاضي⁷، وفي المغرب نصب الحاكم إدريس الإمام عامر بن محمد بن سعيد القيسي تلميذ مالك وأول من أدخل موطأ مالك للمغرب الأقصى وأول مؤسس لخلية التعليم

* - المركز الجامعي الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة.

فقه مالك والتي كان من أهم تلامذتها الحاكم إدريس نفسه⁸، وولي عبد الله بن غانم قضاء إفريقية من طرف أميرها روح بن حاتم المهبلي⁹، وولي أسد بن فرات من طرف الأمير زيادة الله، ثم ولّاه بعد ذلك الإمارة¹⁰.

فبهذا التمكين بدأ المذهب المالكي يمتد في بلاد المغرب على حساب المذاهب التي كانت سائدة آنذاك.

وبدخول الموطن تعزز المذهب أكثر وتحوّل المغاربة من المذاهب الفقهية المختلفة إلى المذهب المالكي، إذ لم يكد القرن الرابع الهجري يطل حتى انتشر المذهب المالكي في جميع ربوع المغرب الإسلامي وتجدرت أصوله وفروعه في سائر مرافق الحياة.

فالموطن يجمع خلاصة ما تلقاه مالك عن مشيخة المدينة الذين بدورهم تلقوه عن الصحابة والتابعين وبما نقل عنهم من الآثار، يجمعها بعد أن يتحراها ويقلب النظر فيها ويعرضها على الأصول التي انبتت عليها الأفكار الشرعية¹¹.

ولم يتوقف تدفق الطلبة على المدرسة المالكية الأم بعد وفاة مالك، بل تكثفت الرحلة واشتدت للأخذ على تلاميذ مالك رحمه الله، ومن هؤلاء نذكر أبو سعيد سحنون المتوفى سنة 240هـ، وعون بن يوسف الخزاعي المتوفى سنة 239هـ، وأبو جعفر موسى بن معاوية الصمادجي المتوفى سنة 225هـ، زيد بن بشير بن زيد المتوفى سنة 242هـ وغيرهم كثير.

وقد سلك هؤلاء مسلك أسلافهم، حيث رجعوا إلى بلادهم بعد تفقهم للقيام بعملية التعليم والتفقيه على منهج وأصول الإمام مالك بن أنس.

وعملت المساجد دورا فعالاً حيث كانت كالمنازل التي يُهدى بها، فاستجلبت قلوب طلاب العلم من كل حدب وصوب للاعتكاف بين يدي ذلك الجليل الرباني من تلاميذ مالك وتلاميذ تلاميذه.

وهكذا غصّ جامع الزيتونة الذي أسّس سنة ست عشرة ومائة للهجرة وجامع القرويين الذي أسس سنة خمس وأربعين ومائتين للهجرة بالطلبة الوافدين من بلاد الغرب الإسلامي وما وراءها، كلهم هرعوا من بلادهم لتعلم العلم الشرعي والتفقه على هدي المذهب المالكي.

تميّزت هذه المرحلة بجمع آراء الإمام مالك الفقهية ومرويات تلاميذه عنه وتدوينها، وتدوين اجتهادات تلاميذه وتخريجاتهم، نتج عنها جملة من التأليف أهمها موطأ الإمام مالك، ثم الأسدية وهو أول كتاب يؤلف في الفقه المالكي بعد الموطأ والذي أسسه القضايا التي دوّنها أسد بن الفوات عن محمد بن الحسن على أبي حنيفة والتي عرضها على ابن القاسم قضية ومسألة مسألة حتى بلغت ستين كتابا¹²، لتتمخض عن كتاب الأسدية نسبة لأسد بن الفرات التي طبّق عليها المنهج العراقي في التفصيل والتأصيل، وطبّق عليها المذهب المالكي في مسائل الأحكام¹³، مما قلّل الرغبة فيها نظرا لموقف مالك الصريح من عدم رغبته في منهج فقهاء العراق مما

دفع سحنون للعودة بها إلى ابن القاسم مقترحا عليه التصحيح والترجيح، ثم رجع بها سحنون فهدبها وبوّبها ودوّنها وألحق فيها من خلاف كبار أصحاب مالك ما اختار ذكره، وذيل أبوابها بالحديث والآثار¹⁴، لتتحول بعد ذلك إلى المدونة.

وهكذا أسفر هذا التعاون العلمي بين ابن القاسم وأسد وسحنون عن صدور أول كتاب فقهي متميز هو المدونة التي حضيت ولا تزال باهتمام وعناية كبيرين، فمنهم من لخصها واختصرها ومنهم من اكتفى بالتعليق على بعض أفكارها، ومنهم من نبّه على مشكلاتها، ومنهم من شرحها شرحا وافيا¹⁵.

وألف علي بن زياد كتاب خير من زنته، وألف ابن حبيب الواضحة وهي كتاب شامل يضاهاى المدونة في بنائه وتكوينه الداخلي¹⁶.

والمستخرجة من السمعة المعروفة بالعينية لمحمد العتبي وهي سماعات أحد عشر فقيها أمثال ابن القاسم وأشهب وسحن وأصبغ وغيرهم¹⁷، والمجموعة لابن عبدوس، والجامع لابن سحنون.

وغيرها من الكتب التي ألفت في هذه المرحلة والتي كانت بمثابة الأساس الذي سبى عليه غيره، إذ كل ما جاء بعدها اعتمد عليها واعتبرها مادته الأولى في الكتابة والتنظير.

2. مرحلة التطور والتفريع:

تبدأ هذه المرحلة من حيث انتهت مرحلة النشأة والتأسيس، إلا أنه لا يمكن أن ننكر أن بينهما من التداخل والتمازج ما يصعب عملية الفصل حتى يبدو وكأنهما مرحلة واحدة، إلا أن فيصل التمييز يعتمد على ما تحمله هذه المرحلة من عناصر التجديد والتغيير الذي صبغ المذهب في هذه الحقبة من الزمن.

ويمكن أن نعتبر حلول القرن الرابع نقطة التحول في مسار المذهب، حيث تعرضت المدارس المالكية على اختلافها وتنوعها إلى حركة مد وجزر واسعة النطاق، لم يسلم منها إلا المدرسة الأندلسية التي استمرت في حركتها العلمية ونشاطها الدؤوب.

أمّا المدرسة المغاربية فعلى الرغم من وقوعها تحت تأثيرات سياسية وضغوطات متنوعة أقوى من تلك التي تعرضت لها المدارس الأخرى إلا أنّها ظلت قائمة شامخة، لم يقل كل ذلك من عضد علمائها بل واصلوا جهودهم في تحد مبدع وصمود عجيب¹⁸ نتج عنه استمرار المذهب في عطائه وفتح مجالات التعمق والانتشار والتنوع والإبداع.

ولقد باشر في تطور المذهب جملة من الأسباب أهمها:

- # الرحلات العلمية حيث اشتهر علماء المغرب العربي بكثرة رحلاتهم لبلاد المشرق، والمتبع لتراجمهم يجد أنّ أكثر مشاهيرهم قد ارتحل ليتلقى عن علماء المشاهير في مصر والحجاز والشام والعراق.
- # ممّا ساهم في ذلك أيضا تبادل المؤلفات العلمية وتبادل الرسائل التي تحمل الأسئلة والفتاوى.

عرفت هذه المرحلة تغيرا واضحا في المؤلفات سواء من حيث المنهج أو من حيث الموضوع، فمن حيث المنهج جنح علماء هذه المرحلة إلى الاختصار والتهديب، ولعلّ السبب في ركوب هذا المهيع أنّ استيعاب المؤلفات المطولة شقّ على المتأخرين، وصعب عليهم حفظها واستقصاؤها فاستعاضوا عنها كتباً مختصرة تيسر على المبدئين وتسهيلا على المتعلمين¹⁹.

والذي ينبغي أن نبه عليه ههنا أنّ مفهوم الاختصار ليس هو ذلك السائد عندنا والذي يفيد الاختزال وتحويل الفقرات الطويلة إلى نقاط رئيسية حتى تستحيل المجلدات الضخمة إلى كتب صغيرة، بل كانت المختصرات تهديب وتنقيح وتنظيم وترتيب للمادة الفقهية، فكتاب مثل التفرّيع عرف بأنّه مختصر إلاّ أنّه من المختصرات الجامعة التي تناولت عددا ضخما من المسائل المدرجة تحت أبواب الفقه كلها بصورة شاملة وبصيغة موجزة²⁰.

ولعلّ أهم كتاب تناولته أقلام العلماء هو المدونة التي استنفذت جهودهم حيث هُذبت واختُصرت ورُتبت وقُورنت، ونفس الشيء بالنسبة للواضحة والعتبية، قال ابن خلدون رحمه الله "ولم يزل علماء المذهب يتعاهدون هذه الأمهات بالشرح والإيضاح والجمع، فكتب أهل افريقية على المدونة ما شاء الله أن يكتبوا مثل ابن يونس واللخمي وابن محرز والتونسي وابن بشير وأمثالهم، وكتب أهل الأندلس على العتبية ما شاء الله أن يكتبوا مثل ابن رشد وأمثاله، وجمع ابن أبي زيد جميع ما في الأمهات من المسائل والخلاف والأقوال في كتاب النوادر فاشتمل على جميع أقرال المذهب وفروع الأمهات كلها في هذا الكتاب، ونقل ابن يونس معظمه في كتابه على المدونة²¹.

أمّا من حيث الموضوع فقد برز اهتمام المالكية في هذه المرحلة بالتأليف في ثلاث مجالات هامة تمثل الجانب التطبيقي للفقه الإسلامي القضائي وهي:

أ- علم الوثائق والشروط:

وهو يعالج كل ما يتعلق بالعقود التي تدور بين شخصين أو أكثر في وثيقة تضم ما للعاقد والمعقود عليه وما عليهما وحسم مادة النزاع بينهما، وقد كثرت التأليفات في هذا الفن حتى ظهر ما يسمى بالفقه الوثائقي أو الفقه المختلط بالوثائق، ونبع في هذا الفن علماء أجلاء مهروا فيه وتفننوا فأنجحوا للمكتبة الإسلامية دررا لا تزال شاهدة على قدراتهم وطاقتهم ينهل الطلبة والعلماء منها إلى يومنا هذا .

ب- ما جرى به العمل:

أو ما يعبر عنه بالماجريات، وهناك من يصطلح على تسميته بفقهاء العمليات، وهو جانب هام من الجوانب التطبيقية للقضاء الإسلامي، وهذا المبدأ يعود في أساس تصوره إلى القاعدة الأساسية في مذهب المالكي والتي تنص على الاحتجاج بعمل أهل المدينة²².

فكتب القضاء تحرص حرصا كبيرا على ما جرى به العمل القضائي وتعتبره من أهم الدعامات التي يرتكز عليها في تفسير الأحكام وفض النزاعات، ويذهب كثير من العلماء وبناء على بعض الوقائع التاريخية أن العمل بهذا المبدأ بدأ حوالي القرن الرابع الهجري ثم انتشر بعد ذلك وذاع حتى غطى مجموع تأليف الفقهاء، بل وجد من جعله أساسا لكتابه كما هو الشأن بالنسبة لأبي الوليد الباجي في كتابه فصول الأحكام الذي وضعه خصيصا لبيان ما جرى عليه عمل الحكام وما درج عليه الفقهاء في فتاويهم²³.

ج- الفتاوى والنوازل:

وهو علم تروى فيه الأحكام الصادرة عن الفقهاء في الوقائع الجزئية ليسهل الأمر على القاصرين بعدهم²⁴.

وقد تخصص كثير من العلماء في هذا الفن وصدر عنهم مؤلفات كثيرة جمعوا فيها شتات ما صدر عن الفقهاء من الفتاوى سموها أحيانا الأجوبة وأحيانا النوازل وأحيانا أخرى الأحكام²⁵.

وكتب النوازل أو الفتاوى إما أن تكون عبارة عن قضايا عرضت على المؤلف بصفته قاضيا فأصدر حكمه فيها، كما هو الشأن للقاضي عياض وابنه محمد في كتابهما مذاهب الحكام في نوازل الأحكام حيث جاء في مقدمته قال محمد " فإنّ أبي لما طال في خطة القضاء دوامه، وساعدته لياليه وأيامه، نزلت إليه من الأفضية نوازل تحار فيها الأذهان والإفهام، ويبعد مأخذها من طرق القضايا والأحكام فيحكم فيها بما يتجه عنده، ويبدل في ذلك استطاعته وجهده، فيخالفه من يروم به اللحاق، ويحاول الركض معه في ميدان السباق"²⁶.

وقد جمع هذه القضايا ابنه محمد ونبّه على بعضها حيث يقول: "وألفيت بعد موته رحمة الله عليه سؤالاته على تلك النوازل والأجوبة عليها في بطائق فنقلت تلك الأسولة من خطه رضي الله عنه إلا ما تبّهت عليه وكذلك أجوبته وأجوبة الفقهاء عليه أيضا"²⁷.

أو تكون عبارة عن كتب جمعت فتاوى هي إجابات لأسئلة وجهت إلى المؤلف، وقام بنفسه يجمعها أو تصدى لذلك أحد تلاميذه يتبعها ويجمعها كما فعل ابن الوزان مع فتاوى شيخه ابن رشد حيث جمعها ثم عرضها عليه²⁸.

وقد تميزت هذه المرحلة بالكثرة في التأليف والدسامة في المادة إلا أنّها تباينت من حيث الاعتماد والقبول، فمنها ما اعتمد مطلقا ومنها ما لم يعتمد على ما انفردت بنقله، ومن الكتب المعتمدة نذكر ما يلي:

- 1- ما ألفه فضل بن سلمة بن جرير المتوفى سنة 319هـ
 - أ- مختصر الواضحة
 - ب- مختصر المدونة
 - ج- كتاب جمع فيه مسائل المدونة والمستخرجة والمجموعة
- 2- ما ألفه محمد بن يحيى بن عمر بن لبابة المتوفى سنة 330هـ
 - أ- المنتخب
 - ب- كتاب الوثائق
- 3- ما ألفه محمد بن الحارث الخشني المتوفى سنة 361هـ
 - أ- أصول الفيا على مذهب مالك
 - ب- كتاب الاتفاق والاختلاف في مذهب مالك
- 4- ما ألفه ابن شعبان المتوفى سنة 355هـ
 - أ- كتاب الزاهي
 - ب- كتاب مختصر ما ليس في المختصر
- 5- ما ألفه ابن الجلاب المتوفى سنة 376هـ
 - أ- التفريع
 - ب- شرح المدونة
 - ج- كتاب في مسائل الخلاف
- 6- من أشهر مؤلفات ابن أبي زيد القيرواني المتوفى سنة 386هـ
 - أ. الرسالة
 - ب- مختصر المدونة
 - ج- النوادر والزيادات.
- 7- ما ألفه خلف بن سعيد البرادعي المتوفى سنة 438هـ

أ- تهذيب المدونة

8- ما ألفه ابراهيم بن حسن التونسي المتوفى سنة 443هـ

أ- شرح كتاب ابن المواز

ب- شرح كتب المدونة .

9- ما ألفه عبد الرحمان بن محرز القيرواني المتوفى سنة 450هـ

أ- التبصرة

ب- القصد والإيجاز.

وغيرها مما لا يحصى كثرة وسيأتي بيان ذلك وتفصيله.

3. مرحلة الاستقرار

استمرت مرحلة التطور والنشاط المؤلفاتي ما يزيد عن ثلاثة قرون من الزمان، أبدع فيها علماء هذه المرحلة أيما إبداع حيث صبّوا اهتمامهم على دواوين المذهب وأمّهاته فدرسوها وهذبوها ورتبوها وجعلوها في قوالب تتفق مع التطور العلمي لمختلف فروع المذهب، وهو عمل جليل تتابع عليه العلماء خلال هذه الفترة بما صبغ الساحة الثقافية بذلك النسيج الهائل من الكتب والمؤلفات.

وبدخول القرن السابع الهجري يكون الفقه المالكي دخل مرحلة جديدة من مراحل تميزت ببداية غياب المدرسة الأندلسية نتيجة ضعف الدولة الإسلامية في الأندلس وتمزقها إلى دويلات، وهذا الغياب لا يعني الانقراض بل هو دخول في مرحلة الانصهار مع المدرسة المغربية بعد أن هاجر علماء الأندلس إلى شمال إفريقيا بأقطاره المختلفة لا سيما فاس والقيروان.

أما مدرستا العراق والمدينة فبدأ ينحسر نشاطها ويقلّ عطاؤها ويذبل عودها، فقد ورث علماء هذه المرحلة تراثا من الكتب جمعت المادة العلمية مدروسة، منقحة مخرجة، مفرعة ومنسقة تنسيقا علميا منطقيا مهذباً²⁹.

أما المنهج الذي سلكه علماء هذه المرحلة فلا يختلف كثيرا عن ذلك الذي سلكه علماء المرحلة السابقة إلا من حيث المبالغة في الاختصارات والتركيز على ضم الكم الهائل من العبارات في كلمات موجزة ومعدودة، فقد تطور المنهج الإختصاري وتحول تدريجيا إلى اختصار يضم مادة علمية واسعة في تعبيرات موجزة³⁰.

وقد عبّر كثير من العلماء على هذا المنهج بتعابير مختلفة، حيث يقول صاحب مواهب الجليل "هو رد الكثير إلى القليل وفي القليل معنى الكثير"³¹.

وقد بالغ علماء هذه المرحلة في الاختصار إلى درجة التلغيز بالمسائل الفقهية وهي ظاهرة سلبية جعلت الفقه في ثوبه المختصر أعسر وأصعب للتحصيل، رغم أنّ المختصرات وضعت أساسا للتسهيل على المبتدئين وتيسير حفظها على المتعلمين، مما أدخل من جاء بعدهم في متاهة فكّ رموزها وحلّ عقدها، وهكذا بدل الإبداع والتفنن وجد العلماء أنفسهم في دائرة مغلقة يختصرون الأمهات ثم يشرحون المختصرات.

والعجيب الذي يروى أنّ المختصرين أنفسهم كانوا عندما يعودون إلى مختصراتهم يصعب عليهم فهم ما اختصروه، فهذا ابن عرفة يطرح عليه من مختصره أمر فيتوقف فيه يومين وهو يتضرع إلى الله في فهمه³²، وأمّا ابن الحاجب فيذكر أنّه كان يحتاج أحيانا في فهم بعض ما وضعه في مختصره إلى فكر وتأمل³³.

ولأجل هذا تضرر كثير من العلماء من هذا المنهج وأوصوا الطلبة بالرجوع إلى الأخذ من أصول المذهب ومنابعه الصافية، ومن هؤلاء الشيخ أحمد القّبّاب الذي كان يقول "إنّ ابن بشير وابن الحاجب وابن شاس فسدوا الفقه"³⁴، ولما إلتقاه ابن عرفة في تونس أطلعه على مختصره الفقهي وكان قد شرع في تأليفه فقال له "ما صنعت شيئا فقال له ولم، فقال: لأنّه لا يفهمه المبتدئ ولا يحتاج إليه المنتهي"³⁵.

ومن أشهر المختصرين في هذا الدور من أطلق عليه رجل المختصرات الإمام ابن الحاجب الذي اختصر الأصول واختصر النحو والصرف واختصر جميع العلوم تقريبا في كتابه جامع الأمهات المشهور بالمختصر الذي جمع فيه أكثر من ستين ألف مسألة³⁶، والذي يعتبر اختصار تهذيب البرادعي³⁷ أو اختصار لكتاب عقد الجواهر الثمينة لابن شاس³⁸ على اختلاف بين العلماء.

ثم جاء بعده تلميذه شهاب الدين القرافي الذي أراد في كتاب الذخيرة أن يجمع مثل ما جمع ابن الحاجب إلاّ أنّه وسّعه أكثر من ذلك³⁹.

ونهج الشيخ ابن راشد القفصي في كتابه لباب اللباب نفس منهج ابن الحاجب والقرافي⁴⁰.

أمّا مختصر خليل فكان آية في الاختصار حيث احتوى على أكثر من مائة ألف مسألة وجاء أقل مقدارا من مختصر ابن الحاجب مع أنّه يزيد عليه بأربعين ألف مسألة، والذي نال فيما بعد الحظ الأوفر من حيث شرحه ونظمه والتعليق عليه واختصاره.

وقد اهتم العلماء في هذه المرحلة بالفقه التطبيقي بفروعه الفتاوى والأحكام والتوثيق وما جرى به العمل، وألفوا فيها ونظّموا فيها أراجيز⁴¹.

ومن أهم مؤلفات هذه المرحلة نذكر على سبيل المثال:

1- ما ألفه أحمد بن إدريس القرافي

- الذخيرة في الفقه

- الفروق

- الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام

2- ما ألفه أبو الحسن الصغير المغربي المتوفى سنة 719هـ

- شرح على التهذيب

- تقييد على الرسالة

- الفتاوى

3- ما ألفه محمد بن عبد الله بن راشد القفصي

- الشهاب الثاقب في شرح ابن الحاجب.

- الفائق في معرفة الأحكام والوثائق

- المذهب في ضبط مسائل المذهب

بالإضافة إلى كتب أخرى مهمة ك:

- معين الحكام على القضايا والأحكام لابن عبد الرفيق

- جامع الأمهات لابن الحاجب

- نظم الدور في اختصار المدونة للشارمساحي المغربي المتوفى سنة 669هـ.

وغيرها كثير مما لا يتسع المقام لتسليط الضوء عليه.

الهوامش:

1. انظر: مدرسة المغرب الأقصى ومظاهر استمدادها من المدرسة الأولى، مصطفى أحمد علي القضاة ج360/1، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي صفحة 23.
2. انظر المدرسة المالكية في عهد سيادة القيروان، محمد أبو الأحنان، ج227/1، بحوث الملتقى الأول القاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي.
3. نقصد بالإجتهد المذهبي الإلتزام بمنهج وأصول المذهب مع حرية النظر في الأدلة والاستنباط. انظر المحاضرات المغربية صفحة 75.
4. انظر مدرسة المغرب الأقصى ومظاهر استمدادها من المدرسة الأولى، مصطفى أحمد علي القضاة ج361/1.
5. انظر تطور المذهب المالكي في المغرب الإسلامي حتى نهاية العصر المرابطي صفحة 44.
6. ترتيب المدارك ج536/1.
7. نفس المصدر ج287/1.
8. انظر مدرسة المغرب الأقصى ومظاهر استمدادها من المدرسة الأولى، مصطفى أحمد علي القضاة ج361/1.
9. انظر المصدر السابق، القاضي عياض ج180/1.

10. انظر نفس المصدر ج/276/1.
11. انظر المدرسة المالكية في عهد سيادة القيروان، محمد أبوالأحفان، ج/230/1، بحوث الملتقى الأول القاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي.
12. ترتيب المدارك ج/272/1.
13. انظر اصطلاح المذهب عند المالكية صفحة 85.
14. المصدر السابق، القاضي عياض ج/274/1.
15. محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي صفحة 181-182.
16. انظر اصطلاح المذهب صفحة 114.
17. انظر نفس المرجع صفحة 124.
18. انظر المرجع السابق صفحة 182.
19. انظر محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي صفحة 131.
20. انظر اصطلاح المذهب صفحة 205.
21. انظر مقدمة ابن خلدون ج/450/1.
22. انظر اصطلاح المذهب صفحة 212.
23. انظر المرجع السابق صفحة 213.
24. انظر نفس المرجع صفحة 213.
25. انظر مقدمة مذاهب الحكام في نوازل الأحكام صفحة 3.
26. مذاهب الحكام في نوازل الأحكام صفحة 29.
27. نفس المصدر صفحة 30.
28. انظر اصطلاح المذهب صفحة 216.
29. انظر اصطلاح المذهب صفحة 377 و صفحة 400.
30. انظر نفس المرجع صفحة 401.
31. مواهب الجليل اصطلاح المذهب 401.
32. انظر الفكر السامي ج/400/1.
33. مباحث في المذهب المالكي بالمغرب صفحة 88.
34. المعيار المعرب ج/400/11.
35. مباحث في المذهب المالكي بالمغرب صفحة 90.
36. المحاضرات المغربية صفحة 84.
37. مباحث في المذهب المالكي بالمغرب صفحة 88.
38. اصطلاح المذهب صفحة 402.
39. انظر المحاضرات المغربية صفحة 85.
40. انظر نفس المرجع صفحة 85.
- انظر اصطلاح المذهب صفحة 404.